

ميثاق أخلاقي المهنة

(اعتمد من قبل الجمعية العمومية في دورتها الثالثة عشرة المنعقدة ببيكين في 6 سبتمبر 1996)

المقدمة:

- أ - يهدف ميثاق أخلاقي المهنة للأرشيفيين إلى توفير قواعد سلوك رفيعة المستوى بالنسبة إلى المهنة الأرشيفية.
- ومن المفروض أن يحسّن هذا الميثاق أعضاء المهنة الجدد بهذه القواعد وأن يذكر الأرشيفيين المحظkin بمسؤولياتهم المهنية وأن يسدي للعلوم النقاة في هذه المهنة.
- ب - وتنطبق كلمة "أرشيفي"، كما تم استخدامها في هذا النص، على كل الذين تمثل مسؤولياتهم في مراقبة الأرشيف والتکلف به ومعالجته وحفظه وصيانته والتصرف فيه.
- ج - سوف يتم تشجيع الهيئات المشغلة ومصالح الأرشيف على اعتماد سياسات وممارسات تمكن من تطبيق هذا الميثاق.
- د - أعد هذا الميثاق لتوفير إطار أخلاقي لسير أعضاء المهنة وليس لتجهيز حلول خاصة بمسائل معينة.
- ه - تتبع كل فصول هذا الميثاق تعليل تفسّر وتوضّح المبدأ المتصوّص عليه، وتكون الفصول والتعليلات وحدة لا تتجزأ تمثل النص الكامل للميثاق.
- و - ويرتبط وضع هذا الميثاق حيز التنفيذ بحسن استعداد هيئات الأرشيف والمنظمات المهنية. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق التكوين وبوضع إجراءات لإيادة التوجهات الصائبة في حالة وجود لبس أو لتطبيق عقوبة إن لزم الأمر.

الميثاق:

1. يحافظ الأرشيفيون على وحدة أرصدة الأرشيف ويضمنون بذلك أنها تمثل شهادة على الماضي ثابتة ومحل ثقة.

ويتمثل أول واجب للأرشيفيين في الإبقاء على وحدة الوثائق التي في عهدهم وفي رعايتهم، وعند القيام بهذا الواجب يأخذون بعين الاعتبار الحقوق المترافقه حيناً وكذلك مصالح المشغليين والمالكين والأشخاص المذكورين في الوثائق والمستفيدين الماضيين وال الحاليين والمرتقبين. إن موضوعية الأرشيفيين وعدم انحيازهم تسمحان بتقدير درجة احترافهم. ويجب على الأرشيفيين الصمود أمام كل ضغط، مهما كان متّها، يهدف إلى التلاعب بالشهادات لأن يراد إخفاء أحداث أو تسويفها.

2. يعد الأرشيفيون الوثائق وينتقلونها ويبقونها في محيطها التاريخي والقانوني والإداري مع احترام مصدرها حافظين ومظهرين بذلك العلاقة الأصلية الموجودة بين هذه الجهات.

يتصرف الأرشيفيون طبق المبادئ والممارسات المعهودة عموماً. وعند تأدية مهامهم القيام بوظائفهم يتزرون بالمبادئ الأرشيفية المنظمة لإنشاء الوثائق ولاختيار وجهة الأرشيف الجاري والأرشيف الإنقالي والتصرف فيه ولانتقاء وإقتاء الوثائق بفرض الحفظ الدائم والمحافظة والصيانة والحفظ بالنسبة إلى الأرشيف الذي هو في عهدهم، والتصنيف والتحليل والنشر وكل الوسائل التي تجعل الوثائق قابلة للإتاحة.

يفرز الأرشيفيون الوثائق بكل تجرد مركزين أحکامهم على الدراسة الجيدة بالمستلزمات الإدارية وسياسات مؤسساتهم في مجال إقتاء الوثائق. وهم يصنفون ويحللون الوثائق المختارة للحفظ وفق المبادئ الأرشيفية (وخاصة مبدأ النشأة ومبدأ التصنيف الأصلي) ووفق القوينات المعترف بها عالمياً وذلك في أسرع وقت ممكن. وللأرشيفيين سياسة في إقتاء الوثائق مطابقة لأهداف مؤسساتهم ومواردها. ولا يسعون ولا يرضون إقتاءات تمثل خطراً على وحدة الوثائق وأمنها، ويسهرون على التعاون من أجل أن تكون الوثائق محفوظة لدى المصالح المؤهلة لذلك. ويفضّل الأرشيفيون عودة الأرشيف المحول إلى بلده الأصلي.

3. يصون الأرشيفيون أصلية الوثائق عند القيام بأعمال الإعداد الفني والحفظ والاستغلال.

يعمل الأرشيفيون على أن تكون القيمة الأرشيفية للوثائق، بما فيها الوثائق الإلكترونية والمعلوماتية، غير منقوصة عند القيام بالأشغال الأرشيفية لفرز والتصنيف والجرد والحفظ والإستغلال. وإذا اقتضى الأمر أخذ عينات من الوثائق، فإنهم يبنون قراراتهم وفق الطرق والمعايير الموضوعية بكل جدية. عند تعويض أصول الوثائق في أوعية أخرى يجب الأخذ بعين الاعتبار لقيمتها القانونية والذاتية والإعلامية، وعند حذف بعض الوثائق بصفة وقائية وحجبها عن الإتاحة يعلمون المستفيدين بذلك.

4. يؤمن الأرشيفيون باستمرار الإطلاع على الوثائق والتوصل إلى تفهمها.

يسند الأرشيفيون الأولوية في تفكيرهم عند فرز الوثائق لإعدادها للحفظ أو للابلاط لضرورة الحفاظ على ذاكرة نشاط الشخص أو الهيئة التي أنشأت الوثائق أو جمعتها وكذلك لأغراض البحث التاريخي التي تشهد تغيراً. إن الأرشيفيين على يقين من أن إقتاء الوثائق ذات المصدر العشيه فيه، حتى وإن كانت ذات قيمة عالية، هو من شأنه أن يشجع التجارة غير المشروعة. وهم يعارضون زملائهم والمصالح المعنية في التعرف على الأشخاص موضع ريبة حول سرقة الوثائق ومتاعتهم.

5. يضمن الأرشيفيون الإعداد الفني للوثائق ويربون الطرق المتتبعة في ذلك.

لا يهتم الأرشيفيون فقط بجمع الوثائق المتوفرة، بل يتعاونون مع المتصرفين في الوثائق حتى تسمح أنظمة المعلومات والأرشفة الإلكترونية للأخذ بعين الاعتبار من أول وهلة الإجراءات الهدافة إلى المحافظة على الوثائق ذات القيمة الدائمة. وعندما يتفاوضون الأرشيفيون مع

المصالح المرخّلة للوثائق أو المالكة لها، فهم يدعمون قرارهم عند الإقتناء بالعناصر التالية : الترخيص في ترحيل وثائق أو في هبّتها أو في بيعها والتربيات المالية ومخططات الإعداد الفني وحق الاستساغ وشروط الإطلاع على الوثائق، ويتركون أثراً مكتوباً لدخول الوثائق وإعدادها الفني ولحفظها.

6. يسهل الأرشيفيون الوصول إلى الوثائق بالنسبة لأكبر عدد ممكن من المستفيدين ويقدّمون خدماتهم لهم بدون أي إنجاز.

بعد الأرشيفيون أدوات البحث العامة والخصوصية المتماشية مع المستلزمات وذلك بالنسبة إلى جملة الأرصدة المؤمنين عليها ويوفرون في كل الظروف النصائح بكل تجرد ويوظفون الموارد المتاحة لنادية جملة من الخدمات المترافقنة. يجيب الأرشيفيون (عند الطلب) بكل لياقة وهمهم في ذلك تيسير البحث المعقولة التي تخص الوثائق المحفوظة لديهم مع التشجيع على استعمالها من قبل أكثر عدد ممكن من الأشخاص في الحدود التي تفرضها سياسة المؤسسات التي يتّبعون إليها وكذلك ضرورة صيانة الوثائق واحترام التشريعات والتراخيص وحقوق الأشخاص والإتفاقيات مع الواهبين للأرشيف. ويتعلّمون التدابير الزجرية بالنسبة إلى المستفيدين وينفذونها بكل عدل. ولا يشجع الأرشيفيون إتاحة الوثائق ولا استخدامها بكيفية غير معقولة، ويمكن أن يوافقو أو يقرّحوا الحد من الإتاحة بصفة واضحة ولمدة مضبوطة عندما يمثل ذلك شرطاً لاقتناء وثائق. وينفذون بأمانة وتجرد كل الإتفاقيات المبرمة عند اقتناه الوثائق، لكن يمكن لهم، بغرض تحrir الإطلاع على الوثائق، مناقشة الشروط كلما تغيرت الظرفية.

7. يسعى الأرشيفيون، في إطار التشريع الساري المفعول، إلى تحقيق التوازن السليم بين الحق في المعرفة واحترام الحياة الخاصة.

يحرص الأرشيفيون على حماية حياة الأشخاص الماديين والإعتباريين وكذلك الأمان الوطني دون الحاجة إلى إتلاف معلومات خاصة بالنسبة إلى الأرشيف الإلكتروني الذي يمثل فيه فسخ المعلومات وإعادة تسجيلها ممارسة جارية. يحرص الأرشيفيون على احترام الحياة الخاصة للأشخاص الذين لهم علاقة بنشرة الوثائق أو الذين يمثلون موضوعاً لها وبالخصوص الذين لم يتم استشارتهم حول استخدام الوثائق أو حول مصيرها.

8. يراعي الأرشيفيون مصالح كل المعنيين بالأمر ويتجنّبون التحصل على قوائد لنفسهم أو لأنّي كان مستغلين موقعهم بصفة غير عادلة.

يتجنّب الأرشيفيون القيام بكل نشاط يسيء للإستفادة المهنية للموضوعية والتجرد. ولا يجني الأرشيفيون من نشاطهم أي فائدة شخصية ومالية أو بأية صفة كانت والتي قد تكون على حساب الهيئات والمستفيدين وزملائهم. ولا يجمع الأرشيفيون الوثائق الأصلية ولا يساهمون في المتاجرة بالوثائق لحسابهم، ويتحاشون الأنشطة التي من شأنها أن تحدث عند العموم إحساساً بتضارب المصالح. يمكن للأرشيفيين استغلال أرصدة أرشيف مؤسساتهم بعرض البحث والمنشورات الشخصية شريطة أن يجري هذا العمل وفق نفس التراتيب المفروضة على بقية المستفيدين. ولا يمكن لهم البوح بالمعلومات أو استعمالها وهي التي تمكّنا من الحصول

عليها أثناء عملهم حول أرصدة أرشيف تخضع للحد من إتاحتها. ولا يسمحون لأنفسهم أن يتضارب بحوثهم الشخصية أو منشوراتهم مع المهام المهنية أو الإدارية التي تسم توظيفهم لأجلها. وفيما يتعلق باستخدام أرصدة الأرشيف، لا يمكن للأرشيفيين استغلال اطلاعهم على ما يكتشفه باحث لم ينشر بعد ما توصل إليه دون إشعاره مسبقاً بذلك وبنائهم في الإنقاص منه. يمكن للأرشيفيين التعليق والنقد للأعمال القريبة من مجالات بحوثهم بما في ذلك الأعمال المستوحة من الأرصدة المؤمن عليها. ولا يسمح الأرشيفيون لأحد خارج عن المهمة التدخل في ممارساتهم وواجباتهم.

9. يصبو الأرشيفيون إلى بلوغ أرقى المستوى المهني بتجديد معلوماتهم الأرشيفية بصفة منتظمة ودائمة وينقسم نتائج بحوثهم وخبراتهم.

يسعي الأرشيفيون إلى تطوير معرفتهم المهنية ومعلوماتهم التقنية وإلى المساهمة في تقدم علم الأرشيف ويعملون على أن يؤدي الأشخاص المعنيون بالتكوين والتأطير مهامهم بكل أهلية.

10. يعمل الأرشيفيون بالتعاون مع زملائهم ومع أعضاء المهن ذات العلاقة حتى يضمنون عالمياً حفظ التراث الوثائقي واستقلاله.

يعمل الأرشيفيون على حفز التعاون وتجنبون الخلافات مع زملائهم ويتخطون الصعوبات بالتشجيع على احترام القenniat الأرشيفية وأخلاق المهنة. ويتعاون الأرشيفيون مع ممثلي المهن الموازية في كتف الإحترام والتفاهم المشترك.